

مقرر اجتماع الجمعية العامة غير العادية  
لشركة فوركويه مصر للأسمدة والكيماويات

— 10 —

دائمة لاملاك القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته  
والمنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٠٢/١٥

بناء على قرار مجلس الإدارة في 11/1/2021 والدعوة الموجهة من السيد المهندس / عبد السلام عبد السلام الجبلي .. رئيس مجلس الإدارة . للسادة المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار - قطاع شركات الأموال - والسيد / مراقب الحسابات لحضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة في تمام الساعة 2.30 م . وذلك للنظر في حدول الأعمال التالية :

1. النظر في تعديل المواد 4 و 24 و 31 و 33 من النظام الأساسي للشركة .

فقد تم الاجتماع يوم الخميس الموافق 10/02/2022 . بالعنوان / مقر الشركة .. مدينة السادات .. المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة 120 - المنوفية. في تمام الساعة الثانية والنصف مساء بحضور السيد :

الصفة	اسم العضو
رئيس مجلس الإدارة (عن بولي سيرف للأسمدة) غير تنفيذى ولا يقوم بأعمال الإدارة	1- م / عبدالسلام عبد السلام مصطفى الجبلى
نائب رئيس مجلس الإدارة (عن بولي سيرف للأسمدة)	2- م / أحمد عبدالحميد السيد ناصر
عضو مجلس الإدارة المنتدب (عن بولي سيرف للأسمدة)	3- م / طارق محمد منتصر فؤاد علي صبري
عضو مجلس الإدارة (عن بولي سيرف للأسمدة)	4- أ / أحمد شوقي محمد السيد منتصر
عضو مجلس الإدارة (عن بولي سيرف للأسمدة)	5- أ / نورهان عبدالسلام عبد السلام مصطفى الجبلى
عضو مجلس الإدارة من ذوي الخبرة	6- د / محمد عبد الرحمن أحمد زيدان رئيس مجلس إدارة لاستثمار والتنمية العقارية

كما حضر الاجتماع الأستاذ / د. رسلان - مفوق عن السيد / بيكر تيلي .. وحيد عبدالغفار وشركاه ..  
مراقب الحسابات

ولم يحضر الاجتماع العام للرقابة المالية ولا الهيئة العامة للاستثمار - قطاع شركات الأموال .  
وبعد أن قام السيد / مراقب حسابات الشركة بمراجعة صحة إجراءات توجيه الدعوة وكذلك كشف حضور السادة  
المشاركون وأعضاء مجلس الإدارة أعلن سيادته أن نسبة الحضور تمثل 89.47% من رأس المال .

رئيس الجمعية

مراجع الحسابات

فارز الأصوات

مین العبر

~~شركة فاركيم مصر  
للزجاج والكرياتيات  
٢٣٢٨٩٢٤٦٠٧٨٩٢٤٨~~

ملاطفات الجنابات  
بليستر تلبي  
وكذلك عباد الخوار  
وشركاه

س.ت : ٥٣١٨ منوف ب.ض ٧٩٦٢ ص.ب : ١٠٠ م ٢٥٣ / ١٤٢ / ٥ مأمورية ضرائب الاستثمار بالقاهرة

س.ت : ٥٣١٨ منوف ب.ض ٧٩٦٢ ص.ب : ١٠٠ م / ٢٥٣ / ١٤٢ مأمورية ضرائب الاستثمار بالقاهرة

وفي بداية الجلسة عرض السيد المهندس / عبدالسلام الجبلى - رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية العامة غير العادلة للشركة تعين السيد / السيد حسن محمد أميناً للسر وتعيين السيدين / أحمد مصطفى و ياسر طلعت محمد ، فارزين للأصوات وتمت موافقة الحاضرين على تعينهم بالإجماع .  
وبعد أن قام السيدين فارزاً للأصوات بمراجعة صحة إجراءات توجيه الدعوة ، وكشوف الحضور أعلنا أن نسبة الحضور تمثل 89.47 % من رأس المال .

و هنا أعلن السيد / رئيس الجمعية صحة الاجتماع وقانونيته .  
وافتتح السيد / رئيس الجمعية الاجتماع "بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ " ثم أعلن أن بنود الاجتماع معدة وجاهزة للتداول . وبعد أن تداول السادة / أعضاء الجمعية في بنود جدول الأعمال وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركة بالإجماع على بنود الجمعية وكانت القرارات كالتالي :

الله رار:

**الموافقة على تعديل المواد 4 و 24 و 31 و 33 من النظام الأساسي للشركة كما يلى :**

المادة 4 قبل التعديل

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانونى فى العنوان مدينة السادات .. المنطقة الصناعية الرابعة – قطعة رقم 120 – محافظة المنوفية . ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط فى جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن فروع أو وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً .

المادة 4 بعد التعديل

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني بالعقار رقم 351 بالمنطقة الرابعة الجديدة - مدينة السادس  
شقة رقم (1) بالدور الأرضي - محافظة المنوفية .

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في مدينة السادات - المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم 120 محافظة المنوفية ولمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الجمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ولمجلس الإدارة أن يقرر إنشاء فروع أو وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً.

المادة 24 قبل التعديل

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجري تعيينه للرئيس يحل محله أثناء غيابه وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقود بأعمال رئاسته مؤقتاً

المادة 24 بعد التعديل

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجب تعيين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه كما له تعين رئيس تنفيذي للشركة من بين أعضائه أو من خارج أعضاء مجلس الإدارة وفي حالة غياب الرئيس ونائبه والرئيس التنفيذي يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً

أمين السر فارز الأصوات **يحيى مراقب المنشآت**  
 س.ت : ٥٣١٨ موثق ب.ض ٧٩٦٢ ص.ب : ١٠٠ م / ٢٥٣ / ١٤٢ مأمور للإشراف على إنشاء مبنى بالمنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم ١١٠ تمتلكه شركة ف.ك.م مصر  
 الموقع والمركز الرئيسي : مدينة السادات. المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم ١١٠ تمتلكه شركة ف.ك.م مصر  
 رئيس الجمعية   
 أمين السر 

### المادة 31 قبل التعديل

### المادة 31 بعد التعديل

**المادة 33 قبل التعديل**  
لا يتحمل أعضاء مجلس الإدارة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكيالتهم بأية مسؤولية فيما يتعلق بالتزمات الشركة.

**النهاية 33 بعد التعديل**  
لا يتحمل أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكتلتهم بأية مسؤولية فيما يتعلق بالالتزامات الشركية.

التفويض :

تفويض كل من السيد / احمد عبدالمجيد محمود وعبدالباسط سعد حلمى ( مجتمعين او متفردين ) في ابلاغ القرارات السابقة للجهات الإدارية ، وخاصة الهيئة العامة للاستثمار - قطاع شركات الأموال - والهيئة العامة للرقابة المالية والسجل التجارى والغرفة التجارية والبرخصة الفضلى والشهر العقاري . والتوقع على كافة المستندات المتعلقة بهذا المحضر واعتماده والتوفيق على حد المديل بالشهر العقاري .

قد انتهى الاجتماع بحيث كافى لتناوله الثالثة مساءً .  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

رئيس الجمهورية

مراقبة الأسباب

فَارِزُ الْأَصْوَاتِ

أمين السر

شركة فيرستيم مصر  
للأسمنت والكيماويات  
س.ت. ٥٣١٨ - مترسوف

© سبـ ٠٠٠  
وحيد عبد الغفار  
وشركاه

القرار

أقر أنا المهندس / عبدالسلام الجبلى بصفتى رئيس الاجتماع المسطر مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة كافة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات ووقائع وقرارات واجراءات انعقاد وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس الجمعية

مهندس / عبد السلام الجبلى

شركة فيركيم مصر  
لأسمدة والكيماويات  
٥٣١٨ - منوف



(قطاع الشئون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

٢٠٩٦

١٩٧

اقرأنا / عيسى الباسط سعد حلس .....  
بطاقة رقم : ٥١٤٠٦٩ .....  
بصفتي / مفوض .....  
بان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر  
اجتماع (جمعية عمومية) لشركة : فير كيم مصر للأسمنت والكيمياء .....  
المعقد بتاريخ ١١/٢/٢٠٢٢ عدد صفحات المحضر (٣) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسئوليتي  
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للأستثمار والمناطق الحرة وبانتي مفوض في تسليم واستلام المحضر.  
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (١٢٥) بموجب إيصال رقم (٥١٩٨٧)  
بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٤ .....  
والملقى للهيئة بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٢ .....  
توقيع مقدم الطلب  
عيسى الباسط سعد

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات الساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : .....  
د. هشمت مراجنه قطاع اسراء .....  
لـ سكرتير جهاز .....  
.....  
.....



مدير الادارة

صابر .....  
٢٠٢٢/٢/٢١

المحامي

محمد .....  
٢٠٢٢/٢/٢١

**عقد تعديل مواد 4 و 24 و 31 و 33  
من النظام الأساسي لشركة  
فيركيم مصر للأسمدة والكيماويات**

**تمهيد**

====

فى إطار القانون رقم 8 لسنة 1997 بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحة التنفيذية أتفق الشركاء على تكوين شركة تضامن تعمل فى المجالات المحددة بهذا القانون وعلى هذا الأساس تقدموا إلى الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة التى قامت بمراجعة العقد ويلتزم الشركاء ومن بعدهم الشركة بما يرد بأحكام هذا العقد وأحكام القانون رقم 8 لسنة 1997 المشار إليه ولائحة التنفيذية وإنهم إذا خرجوا عن المجالات المحددة لا يلحقهم أية إعفاءات أو ضمانات مقررة بالقانون وطبقاً للقواعد والشروط الواردة باللائحة التنفيذية بهذا القانون ويقر الشركاء الموقعون على هذا العقد أنه لا توجد شركة أو منشأة قائمة بهذا الإسم فى ذلك الموقع وأن الشركاء لا يمارسون نشاطاً مماثلاً فى ذات الموقع وبيانات الشركة كالتالى :

**نشاط الشركة :**

إقامة وتشغيل مصنع للخلط والتعبئة للأسمدة الكيماوية والمبيدات الزراعية والحضرية والهرمونات ومنظمات النمو الزراعية .

**الموقع والمركز :**

مدينة السادات - المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم 120 - محافظة المنوفية .

**رأس المال :**

35,100,000.00 جنيه ( خمسة وثلاثون مليون ومائة ألف جنيه مصرى لا غير )


قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة رقم 991 لسنة 2007 المرخص بتحويل الشكل القانونى لشركة فيركيم مصر للأسمدة والكيماويات (م/ عباس عبده سالم، مصطفى الجبلى وشريكه) شركة تضامن لتصبح شركة فيركيم مصر للأسمدة والكيماويات (م/ عباس عبده سالم) برأس المال مرخص به قدره مائة مليون جنيه مصرى ورأسمال مصدر قدره عشرون مليون جنيه مصرى منه حصة عينية قدرها تسعة عشر مليون وخمسمائة وأربعة ألف وثمانمائة جنيه مصرى وتبلغ نسبة المساهمة المصرية 100 % .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة رقم 1425 / ع لسنة 2008 المرخص بتعديل المادتين 6 , 7 من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأس المال المصدر ليصبح 30 مليون جنيه .

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية بجلستها المنعقدة بتاريخ 23 / 02 / 2010 والمتضمن الموافقة على تخفيض قيمة السهم ليصبح إثنين جنيه مصرى وتعديل المادتين رقمى 6 , 7 من النظام الأساسي للشركة تبعاً لذلك

**رئيس مجلس الإدارة**

**أمين السر**



و على قرار الجمعية العامة غير العادية بجلستها المنعقدة بتاريخ 19 / 04 / 2016 والمتضمن الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع عن طريق توزيع 2,550,000 سهم مجاني بواقع 17 سهم مجاني لكل 100 سهم اصلي بجمالي مبلغ 5.100.000 جنيه مصرى ممولة من أرباح العام والأرباح المرحلة الظاهرة بالقوائم المالية لعام 2015 . ليصبح رأس المال المصدر بعد الزيادة 35.100.000 جنيه .  
وتعديل المادتين 6 ، 7 من النظام الاساسي للشركة

و على قرار الجمعية العامة غير العادية بجلستها في 18 مايو 2019 والمتضمن الموافقة على المواد التالية من النظام الأساسي للشركة وتعديل المواد ( 3 ) ( 21 ) ( 39 ) .

و على قرار الجمعية العامة غير العادية بجلستها المنعقدة في 2020/3/29 تم الموافقة على تعديل المادة 4 من النظام الأساسي للشركة

وبموجب الجمعية العامة غير العادية في 2022/2/10 تم تعديل المواد 4 و 24 و 31 و 33 كما يلى:

#### المادة 4 قبل التعديل

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانونى فى العنوان مدينة السادات .. المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم 120 - محافظة المنوفية . ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط فى جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبة جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن فروع أو وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً .

#### المادة 4 بعد التعديل

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني بالعقار رقم 351 بالمنطقة الرابعة الجديدة - مدينة السادات شقة رقم (1) بالدور الأرضي - محافظة المنوفية .

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في مدينة السادات - المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة رقم 120 محافظة المنوفية ولمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ولمجلس الإدارة أن يقرر إنشاء فروع أو وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً .

#### المادة 24 قبل التعديل


يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً .

#### المادة 24 بعد التعديل

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجوز تعين نائب للرئيس كما له تعين رئيس تنفيذى للشركة من بين أعضائه أو من خارج أعضاء مجلس الإدارة وفي حالة غياب الرئيس ونائبه والرئيس التنفيذي يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً .

رئيس مجلس الإدارة

أمين السر



**المادة 31 قبل التعديل**  
يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء والغير .

**المادة 31 بعد التعديل**  
يمثل الرئيس التنفيذي الشركة أمام القضاء والغير .

**المادة 33 قبل التعديل**  
لا يتحمل أعضاء مجلس الإدارة ~~بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالتهم بأية مسؤولية فيما يتعلق بالتزامات الشركة .~~

**المادة 33 بعد التعديل**  
لا يتحمل أعضاء مجلس الإدارة ~~والرئيس التنفيذي بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالتهم بأية مسؤولية فيما يتعلق بالتزامات الشركة .~~

رئيس مجلس الإدارة

أمين السر

مهندس / عبد السلام عبد السلام الجبلي

محاسب / السيد حسن محمد

شركة فيركيم مصر  
للسنامات والكيماويات  
س.ت. ٥٣١٨ - م.ن. و.ف

نقابة العامة للمحامين	٢٠٢٢	جنيه
نقط	٢٠٢٢	٢٠٢٢
قيمة رسم تصديق بالقسم	٢٠٢٢	٢٠٢٢
بتاريخ	٢٠٢٢	٢٠٢٢
توقيع المعاشر	(.....)	



قطاع خدمات الاستثمار

الإدارة العامة للشئون القانونية للشركات

٢٠٩٩

المسطرة بعالية صورة طبق الأصل من عقد تعديل المواد : ٤ - ٣١ - ٣٤ - ٤  
من عقد / النظام الأساسي لشركة / **فيركيم هاير للرسمله و اركيما و بالك**  
خاضعة لأحكام القانون ١٥٩/١٩٨١ / القانون ٧٢/١٩٩٧ / القانون ٢٠١٧/٧٢  
طبقاً لقرار مجلس الإدارة / الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ٢٠٢٧/١٠/٢٠٢٩  
والمقدم للقطاع بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٩

وقد أعطيت هذه الصورة للشركة بناء على طلبها لتقديمها إلى : **البنك العقاري**  
بعد سداد الرسوم المقررة بموجب الإيصال رقم ٥١٩٥٦ (٢٠٢٥) بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٠٢٥

مدير الإدارة

صيغه  
٢٠٢١

المحامي

أ. مصطفى  
٢٠٢١

F-ISS/C-01-16

